

X.

الاتحاد الآسيوي لكرة اليد



الباب العاشر: لوائح وكلاء اللاعبين

طبعة: 1 أغسطس 2011

لوائح وكلاء اللاعبين
طبعة: 1 أغسطس 2011

فهرس المحتويات:

1. التعريف
2. الجنسية
3. شروط مبدئية
4. إجراءات اختبار التقييم
5. التأمين
6. إصدار الرخصة
7. إلغاء الرخصة
8. سريان الرخصة
9. إنهاء النشاط
10. إبرام عقد
11. تفاصيل العقد
12. المكافأة
13. حقوق وكلاء اللاعبين المرخصين
14. شروط عامة
15. العقوبات
16. اللغات الرسمية
17. حالات الضرورة

الملحقات

1. ميثاق العمل الاحترافي
2. بوليصة التأمين والضمان البنكي
3. نموذج عقد تمثيل



1. التعريف:

تحكم هذه اللوائح توظيف وكلاء اللاعبين ممن يقومون بتقديم اللاعبين للأندية، مع التفاوض بشكل موضوعي أو إعادة التفاوض بشأن عقد توظيفي أو تقديم ناديين لبعضهما البعض، مع إبرام اتفاقية انتقال موضوعية داخل اتحاد أهلي أو من اتحاد أهلي إلى آخر.

الرخصة: شهادة رسمية يصدرها الاتحاد الآسيوي لكرة اليد تتيح لشخص محايد العمل كوكيل للاعبين.

وكيل اللاعبين: شخص محايد يقوم - نظير أجر- بتقديم اللاعبين للأندية، مع التفاوض بشكل موضوعي أو إعادة التفاوض بشأن عقد توظيفي أو تقديم ناديين لبعضهما البعض مع إبرام اتفاقية انتقال موضوعية، طبقاً للشروط الواردة في هذه اللوائح.

1. يمكن ممارسة نشاط وكلاء اللاعبين فقط من قبل أشخاص محايدين يحملون رخصة من الاتحاد الآسيوي لكرة اليد لممارسة مثل هذا النشاط.
2. يحق لوكيل اللاعبين فقط بنفسه تمثيل وترويج مصالح اللاعبين و/ أو الأندية فيما يختص بلاعبين آخرين و/ أو أندية.
3. يحق لكل من اللاعبين والأندية الاستعانة بوكيل لاعبين يحمل رخصة للانتقال أو التفاوض بشكل موضوعي أو إعادة التفاوض بشأن عقد توظيفي. يحق لوكيل اللاعبين تقاضي أموال نظير الخدمات التي يقدمها. بموجب تفويض نشاط وكلاء اللاعبين فإن هذه اللوائح لا تعفي وكيل اللاعبين من التزامه بالقوانين المطبقة في دولة الاتحاد الأهلي، وتحديدًا تلك المتعلقة بمكان الوظيفة.



2. الجنسية:

يتم إصدار رخص وكلاء اللاعبين من قبل الاتحاد الآسيوي لكرة اليد. في حالة وجود متقدمين لديهم جنسيتان أو جنسيات متعددة يتم استخدام أحدث جنسية تم الحصول عليها مؤخراً. يحتفظ الاتحاد الآسيوي لكرة اليد بالحق في

تحديد عدد الرخص التي يتم إصدارها للوكلاء من الاتحاد الأهلي نفسه. بشرط أن يتم عند وضع مثل هذه الكوتة وضع عدد الأندية المسجلة وعدد اللاعبين داخل هذا الاتحاد الأهلي في الحساب.



مادة 3

3. شروط مبدئية:

1. يجب على المتقدم تقديم طلب كتابي للحصول على رخصة وكيل لاعبين إلى الاتحاد الاسيوي لكرة اليد.
2. يجب أن يكون المتقدم شخصاً محايداً ذا سمعة لا تشوبها شائبة.
3. يتمتع المتقدم بسمعة طيبة إذا لم تثبت إدانته في جريمة مالية أو جريمة جنائية.
4. لا يجوز للمتقدم أن يكون لديه أي نوع من المناصب داخل اتحاد قاري أو اتحاد أهلي أو دوري أو نادٍ أو أي منظمة ذات صلة يمثل هذه المنظمات والهيئات.
5. عند تقديم الطلب يوافق المتقدم على الالتزام بقوانين ولوائح وتوجيهات وقرارات هيئات الاختصاص وكذلك الاتحادات القارية المعنية والاتحادات الأهلية.
6. يجب على المتقدم تقديم جميع المستندات المعنية إلى الاتحاد الاسيوي لكرة اليد، وطلب الخضوع لاختبار تقييم ما إذا كان طلبه مستوفياً للشروط اللازمة. في حالة إذا ما كان مستوفياً للشروط يقوم الاتحاد الاسيوي لكرة اليد بتوجيه المتقدم للاستمرار في إجراءات الرخصة. وإذا لم يكن مستوفياً للشروط يتم رفض الرخصة، يمكن للمتقدم التقدم بطلب الرخصة من جديد بعد قيامه باستيفاء شروط تقديم الطلب.
7. يمكن للاتحاد الاسيوي لكرة اليد عقد اختبارات التقييم مرة واحدة سنوياً في شهر ديسمبر. يتم تحديد المواعيد المحددة من قبل الاتحاد الاسيوي لكرة اليد.
8. تكون اختبارات التقييم في صورة اختبار متعدد الاختيارات. يعتبر المتقدم قد اجتاز اختبار التقييم إذا حصل على الدرجة المحددة من قبل الاتحاد الاسيوي لكرة اليد.



مادة 4

4. إجراءات اختبار التقييم:

1. المعرفة باللوائح الحالية لكرة اليد، خاصة فيما يتعلق بالانتقالات (قوانين ولوائح الاتحاد الدولي لكرة اليد والاتحادات القارية والاتحاد الأهلي في دولة المتقدم) والمعرفة بالقانون المدني لدولة المتقدم.

2. يتكون كل اختبار تقييم من ثلاثين سؤالاً، عن قوانين ولوائح الاتحاد الدولي لكرة اليد واللوائح الدولية واللوائح الأهلية. تتاح للمتقدمين (60) دقيقة للإجابة عن أسئلة التقييم. تستحق كل إجابة صحيحة درجة واحدة.
3. المتقدم الذي يفشل في الحصول على الحد الأدنى للدرجة يمكنه التقدم لإعادة اختبار التقييم في الموعد التالي المتاح.
4. إذا فشل المتقدم في الحصول على الحد الأدنى للدرجة في المحاولة الثانية، لا يمكنه إعادة اختبار التقييم قبل انتهاء العام التالي.
5. أيّ متقدم يفشل في الحصول على الحد الأدنى للدرجة في المحاولة الثالثة، لا يمكنه إعادة اختبار التقييم مرة أخرى لمدة عامين آخرين.

مادة 5



5. التأمين:

1. في حالة اجتياز المتقدم لاختبار التقييم الكتابي يطلب الاتحاد الآسيوي لكرة اليد منه استخراج وثيقة تأمين محترفة باسمه مع شركة تأمين ذات سمعة جيدة، يفضل في دولته. على أن يغطي التأمين - أيضاً - أي أضرار قد تحدث بعد إنهاء نشاط وكيل اللاعبين ولكنها حدثت بسبب مثل هذا النشاط.
2. يمكن للمتقدم تقديم ضمان بنكي من حساب بنكي بمبلغ 10.000 دولار أمريكي كحد أدنى.
3. يتم إصدار الضمان البنكي من بنك () وإفادة صحيحة بأن مبلغ الضمان سيتم دفعه بدون شروط في حالة صدور حكم بذلك من قبل محكمة.

مادة 6



6. إصدار الرخصة:

1. إذا كانت جميع شروط إصدار رخصة وكيل اللاعبين مستوفاة، وتشمل توقيع ميثاق العمل الاحترافي وتأميناً احترافياً أو ضماناً بنكياً (إذا كان هذا مطبقاً)، يقوم الاتحاد الآسيوي لكرة اليد بإصدار الرخصة.
2. تكون الرخصة شخصية وغير قابلة للنقل.
3. يسمح لوكيل اللاعبين بممارسة عمله في كرة اليد المنظمة على أساس عالمي مع احترام القوانين المطبقة في دولة الاتحاد الأهلي.



7. إلغاء الرخصة:

1. يتم إلغاء الرخصة إذا تم سحبها بسبب كون وكيل اللاعبين لم يعد مستوفياً للشروط اللازمة ويتم إعادتها كنتيجة لإلغاء النشاط أو كنتيجة لعقوبة.
2. إذا لم يعد وكيل اللاعبين مستوفياً لشروط حمل الرخصة يقوم الاتحاد الاسيوي لكرة اليد بسحب رخصته.
3. إذا لم يكن في الإمكان إعادة استيفاء الشروط غير المستوفاة يقوم الاتحاد الاسيوي لكرة اليد بمنح وكيل اللاعبين مهلة زمنية معقولة يمكنه فيها استيفاء الشروط اللازمة.
4. إذا لم يتم استيفاء الشروط بعد انتهاء مثل هذه المهلة الزمنية يتم سحب الرخصة بشكل نهائي.



8. سريان الرخصة:

1. تنتهي الرخصة بعد خمس سنوات من تاريخ إصدارها.
2. يقوم وكيل اللاعبين بإرسال طلب كتابي للاتحاد الاسيوي لكرة اليد لإعادة اختبار التقييم خلال ستة أشهر قبل موعد انتهاء رخصته.
3. إذا التزم وكيل اللاعبين بالموعد النهائي المذكور في الفقرة (2) المذكورة أعلاه، تبقى رخصته سارية حتى موعد اختبار التقييم التالي.
4. إذا فشل وكيل اللاعبين في اجتياز هذا الاختبار يتم إيقاف رخصته تلقائياً حتى يجتازه.
5. يمكن لوكيل اللاعبين إعادة اختبار التقييم في الموعد التالي. يمكن إعادة اختبار التقييم لعدد غير محدد من المرات.



9. إنهاء النشاط:

1. يجب على أيّ وكيل لاعبين يقرر إنهاء نشاطه إعادة رخصته للاتحاد الآسيوي لكرة اليد. إذا فشل وكيل اللاعبين في القيام بذلك ينتج عن ذلك إلغاء الرخصة ونشر هذا القرار.
2. يقوم الاتحاد الآسيوي لكرة اليد بإعلان أسماء وكلاء اللاعبين ممن قاموا بإنهاء نشاطهم.



10. إبرام عقد:

1. يسمح لوكيل اللاعبين بتمثيل لاعب أو نادٍ فقط في حالة إبرامه عقداً كتابياً يتمثل هذا اللاعب أو النادي.
2. إذا كان اللاعب تحت السن يقوم الوصي (الأوصياء) القانوني على اللاعب - أيضاً - بتوقيع العقد التزاماً بالقانون الأهلي للدولة التي يقيم بها اللاعب. ولكن لا يمكن لوكيل اللاعبين إبرام عقد قانوني للتمثيل مع لاعب تحت سن 15 عاماً، حتى لو تم توقيع مثل هذا العقد بواسطة الوصي (الأوصياء) القانوني على اللاعب.
3. يسري عقد التمثيل لمدة عامين بحد أقصى. ويمكن تمديده لفترة أخرى أقصاها عامين آخرين بعقد كتابي جديد ولا يمكن تجديده تلقائياً.
4. يجب أن ينص عقد التمثيل بشكل واضح على من هو المسئول عن الدفع لوكيل اللاعبين وبأية طريقة. يجب وضع أيّ قوانين مطبقة في دولة الاتحاد في الحسبان.
5. يتم الدفع فقط من قبل موكل وكيل اللاعبين مباشرةً لوكيل اللاعبين.



11. تفاصيل العقد:

1. يقوم الاتحاد الاسيوي لكرة اليد بصياغة نموذج عقد تمثيل.
2. يجب أن يتضمن عقد التمثيل على الأقل البيانات التالية: أسماء الأطراف، المدة، مكافأة وكيل اللاعبين، الشروط العامة للدفع، موعد الاستيفاء وتوقيع الأطراف.
3. يتم إصدار عقد التمثيل من أربع نسخ أصلية يتم توقيعها من كلا الطرفين. يحتفظ اللاعب أو النادي بالنسخة الأولى، ويحتفظ وكيل اللاعبين بالنسخة الثانية.
4. بغرض التسجيل ينصح وكيل اللاعبين بإرسال النسخة الثالثة إلى الاتحاد الأهلي الذي ينتمي إليه اللاعب أو النادي وإرسال النسخة الرابعة إلى الاتحاد الاسيوي لكرة اليد خلال 30 يوماً من توقيع العقد.
5. يمنع وكيل اللاعبين من الحصول على: عقد تمثيل أو اتفاقية تعاون أو مصالح مشتركة مع أحد الأطراف الآخرين أو مع أحد وكلاء اللاعبين الآخرين تخص انتقال اللاعب أو استكمال عقد التوظيف.
6. يتأكد كل وكيل لاعبين من أن اسمه وتوقيعه واسم وكيله يظهر في كل عقد ينتج عن الصفقات التي له صلة بها.



12. المكافأة:

1. يقوم وكيل اللاعبين واللاعب بشكل مسبق بتقرير ما إذا كان اللاعب سيقوم بمكافأة وكيل اللاعبين بمبلغ مالي في بداية عقد التوظيف نظير قيام وكيل اللاعبين بالتفاوض للاعب أو ما إذا كان سيقوم بدفع أقساط سنوية في نهاية كل سنة تعاقدية.
2. إذا لم يقرم وكيل اللاعبين واللاعب بتقرير المبلغ المالي، وتم التفاوض في عقد توظيف اللاعب من قبل وكيل اللاعبين بالنيابة عنه يدوم لأطول من مدة عقد التمثيل بين وكيل اللاعب واللاعب يحق لوكيل اللاعبين بمكافأة سنوية حتى بعد انتهاء عقد التمثيل. تستمر هذه المطالبة حتى انتهاء عقد تمثيل اللاعب المعني أو قيام اللاعب بتوقيع عقد توظيف جديد بدون تدخل من وكيل اللاعبين نفسه.
3. إذا لم يتمكن وكيل اللاعبين واللاعب من التوصل لاتفاق بشأن مبلغ المكافأة أو إذا لم يتضمن عقد التمثيل مثل هذه المكافأة يحق لوكيل اللاعبين بتقاضي

- مبلغ تعويض قدره (ثلاثة في المائة) من الدخل الأساسي المذكور في الفقرة (1) المذكورة أعلاه لعقد التوظيف الذي تلقاه اللاعب بعد تفاوض أو إعادة التفاوض من قبل وكيل اللاعبين بالنيابة عنه.
4. يتم مكافأة وكيل اللاعبين الذي يقوم بالتعاقد من قبل نادٍ نظير خدماته عن طريق مبلغ مالي يتم الاتفاق عليه مسبقاً.
5. لا يمكن دفع تعويض - هذا يشمل تعويض الانتقال، تعويض التدريب أو مساهمة التضامن نظير انتقال اللاعب بين الأندية - بشكل كلي أو جزئي من قبل المدين (النادي) لوكيل اللاعبين ولا حتى مبلغ واضح مستحق لوكيل اللاعبين من قبل النادي الذي كانت له صلة به فيما يتعلق بقدرته كصاحب حساب. هذا يشمل ولكنه لا يقتصر على امتلاك أية مصلحة في أي تعويض انتقال أو قيمة أخرى لانتقال اللاعب.
6. خلال فترة انتقال اللاعب يحظر على وكلاء اللاعبين تقاضي أية مكافأة أخرى بخلاف ما ورد في الحالات المقررة في اللوائح الحالية.

مادة 13



13. حقوق وكلاء اللاعبين المرخصين:

- يملك وكلاء اللاعبين الحقوق التالية:
1. الاتصال بأي لاعب ممن ليس لديه أو لم يعد لديه عقد حصري للتمثيل مع وكيل لاعبين آخر .
2. تمثيل مصالح أي لاعب أو نادٍ يطلب منه التفاوض أو إعادة التفاوض بشأن عقده بالنيابة عنه.
3. الاهتمام بمصالح أي لاعب يطلب منه القيام بذلك.
4. الاهتمام بمصالح أي نادٍ يطلب منه القيام بذلك.

مادة 14



14. شروط عامة:

1. يحظر على وكلاء اللاعبين الاتصال بأي لاعب لديه تعاقد مع نادٍ إلا بإذن من ناديه الحالي، بهدف دفعه لإلغاء تعاقدته بشكل دائم أو انتهاك أي التزامات منصوص عليها في عقد التوظيف. إلا إذا ثبت العكس يفترض أن أي وكيل

- لاعبين له صلة بفسخ عقد يرتكب من قبل لاعب بدون سبب يكون محرضاً على مثل هذا الفسخ للعقد.
2. يجب على وكلاء اللاعبين احترام والالتزام بقوانين ولوائح وتوجيهات وقرارات هيئات الاختصاص بالاتحاد الدولي لكرة اليد والاتحادات القارية والاتحادات الأهلية، وكذلك القوانين الحاكمة لمكان الوظيفة المطبقة في دول الاتحادات الأهلية.
3. يجب على وكلاء اللاعبين الالتزام بالمبادئ المنصوص عليها في ميثاق العمل الاحترافي.
4. يمكن للاعب فقط الاستعانة بخدمات وكيل لاعبين يحمل رخصة لتمثيله في التفاوض أو إعادة التفاوض لعقد توظيف.
5. يلتزم اللاعب بالعمل فقط مع وكلاء لاعبين ممن يحملون رخصة إذا لم يقوم بنفسه بالتفاوض بشكل مباشر مع الأندية. من واجب اللاعب أن يتأكد من صلاحية رخصة وكيل اللاعبين قبل توقيع عقد التمثيل المعني.

مادة 15



15. العقوبات:

1. 15. شروط عامة:

1. يمكن فرض عقوبات على أيّ وكيل لاعبين أو لاعب أو نادٍ أو اتحاد أهلي يقوم بانتهاك هذه اللوائح وملحقاتها أو القوانين أو اللوائح الأخرى بالاتحاد الدولي لكرة اليد أو الاتحادات القارية أو الاتحادات الأهلية.
2. في الصفقات المحلية يكون الاتحاد الأهلي المختص هو المسئول عن فرض العقوبات. هذه المسئولية - على كل حال - لا تمنع لجنة التحكيم بالاتحاد الآسيوي لكرة اليد من فرض عقوبات على وكيل اللاعبين المعني في الانتقال المحلي كما في الصفقات الدولية. تكون لجنة التحكيم بالاتحاد الآسيوي لكرة اليد مسئولة عن فرض العقوبات طبقاً للوائح الخاصة بالجزاء والغرامات بالاتحاد الآسيوي لكرة اليد.
3. في حالة وجود أيّ شك أو نزاع بخصوص محل الاختصاص، تقرر لجنة التحكيم بالاتحاد الآسيوي لكرة اليد من هو المسئول عن فرض العقوبات.
4. يتم إعلان أحكام العقوبات من قبل الاتحاد الآسيوي لكرة اليد إما بمبادرته الخاصة أو عند الطلب.

2.15 عقوبات على وكلاء اللاعبين:

1. يمكن فرض العقوبات التالية على وكلاء اللاعبين لانتهاك هذه اللوائح وملحقاتها طبقاً للوائح الاتحاد الآسيوي لكرة اليد الخاصة بالجزاءات والغرامات:
- (أ) تأنيب أو إنذار.
 - (ب) غرامة 5.000 دولار أمريكي على الأقل.
 - (ج) إيقاف الرخصة حتى 12 شهراً.
 - (د) سحب الرخصة.
 - (هـ) حرمان من المشاركة في أي نشاط يتعلق بكرة اليد.
2. يمكن فرض هذه العقوبات بشكل منفصل أو مقترن. وتحديداً يتم سحب الرخصة إذا ارتكب وكيل اللاعبين مخالفات متكررة أو جسيمة لقوانين ولوائح الاتحاد الدولي لكرة اليد أو الاتحادات القارية أو الاتحادات الأهلية.

3.15 عقوبات على اللاعبين:

- يمكن فرض العقوبات التالية على اللاعبين لانتهاك هذه اللوائح وملحقاتها طبقاً للوائح الاتحاد الآسيوي لكرة اليد الخاصة بالجزاءات والغرامات:
- (أ) تأنيب أو إنذار.
 - (ب) غرامة 5.000 دولار أمريكي على الأقل.
 - (ج) إيقاف مباراة.
 - (د) حرمان من المشاركة في أي نشاط يتعلق بكرة اليد.
- يمكن فرض هذه العقوبات بشكل منفصل أو مقترن.

4.15 عقوبات على الأندية:

- يمكن فرض العقوبات التالية على الأندية لانتهاك هذه اللوائح وملحقاتها طبقاً للوائح الاتحاد الآسيوي لكرة اليد الخاصة بالجزاءات والغرامات:
- (أ) تأنيب أو إنذار.
 - (ب) غرامة 5.000 دولار أمريكي على الأقل.
 - (ج) حرمان من الانتقال.
- يمكن فرض هذه العقوبات بشكل منفصل أو مقترن.

5.15 عقوبات على الاتحادات:

يمكن فرض العقوبات التالية على الاتحادات لانتهاك هذه اللوائح وملحقاتها طبقاً للوائح الاتحاد الآسيوي لكرة اليد الخاصة بالجزاءات والغرامات:

- (أ) تأنيب أو إنذار.
- (ب) غرامة 5.000 دولار أمريكي على الأقل.
- (ج) استبعاد من مسابقة.

مادة 16



16. اللغات الرسمية:

في حالة حدوث أيّ لبس في تفسير النصوص الإنجليزية، أو الفرنسية، أو الألمانية لهذه اللوائح يُحتكم للنص الإنجليزي.

مادة 17



17. حالات الضرورة:

يقوم مجلس إدارة الاتحاد الآسيوي لكرة اليد ببحث الموضوعات غير المدرجة في هذه اللوائح وحالات الضرورة القصوى وتكون قراراته نهائية.

ميثاق العمل الاحترافي

1. يجب على وكيل اللاعبين إدارة نشاطاته بضمير حي والتصرف بصورة محترمة في نشاطاته وممارسات العمل الأخرى بما يناسب مهنته.
2. يوافق وكيل اللاعبين بدون شروط على الالتزام بقوانين ولوائح وتوجيهات وقرارات هيئات الاختصاص بالاتحاد الدولي لكرة اليد والاتحادات القارية والاتحادات الأهلية المعنية.
3. يظل وكيل اللاعبين صادقاً وواضحاً وموضوعياً في تعاملاته مع عملائه وأطراف التفاوض والأطراف الآخرين.
4. يقوم وكيل اللاعبين بحماية مصالح موكله طبقاً للقانون وفي ضوء النزاهة من خلال تكوين علاقات قانونية واضحة.
5. يجب على وكيل اللاعبين - بلا استثناء - احترام حقوق أطراف التفاوض والأطراف الأخرى. وتحديدًا يجب عليه احترام العلاقات التعاقدية لزملائه المحترفين، ويجب عليه الامتناع عن أي تصرف قد يجذب عملاء بعيداً عن الأطراف الأخرى.
6. يقوم وكيل اللاعبين بعمل سجل مصغر بنشاطه المحترف. وتحديدًا يجب عليه التأكد من أن بإمكانه تقديم دليل على نشاطه في أي وقت عن طريق مستندات وتسجيلات أخرى.
7. يقوم بحفظ جميع السجلات بضمير حي وتفصيل نشاط عمله بأمانة في سجلات أخرى.
8. بناءً على طلب أي هيئة من الهيئات التي تقوم بعمل تحقيق في الحالات التأديبية والنزاعات الأخرى يكون وكيل اللاعبين مطالباً بتقديم السجلات والدفاتر الخاصة بالحالة محل التحقيق مباشرةً.
9. بناءً على طلب موكله يجب على وكيل اللاعبين إعداد فاتورة بأتعابه ونفقاته وأي رسوم أخرى.

كما هو مقرر في القوانين، لا يمكن لوكيل اللاعبين رفع أي نزاع إلى المحاكم العادية القانونية، ولكنه مطالب بتقديم أي دعوى لهيئات التقاضي بالاتحاد الآسيوي لكرة اليد.

من خلال توقيعه يوافق وكيل اللاعبين على ما سبق أعلاه.
المكان والتاريخ:

وكيل اللاعبين:

عن الاتحاد الآسيوي لكرة اليد:

(الختم والتوقيع)

بوليصة التأمين والضمان البنكي

1. يجب تحديد المبلغ الذي تغطيه بوليصة التأمين على أساس قدرة وكيل اللاعبين. يجب ألا يقل المبلغ بأي حالٍ من الأحوال عن 50.000 دولار امريكي.
2. كما تغطي بوليصة التأمين الاحترافية أيضاً الدعاوى التي يتم رفعها بعد انتهاء البوليصة للأحداث التي حدثت خلال مدة البوليصة. يكون وكيل اللاعبين مطالباً بتجديد بوليصة التأمين عند انتهائها وإرسال المستندات المعنية تلقائياً الى الاتحاد المعني.
3. يحق للاتحاد الاسيوي لكرة اليد فقط الدخول على هذا الضمان البنكي. يكون للضمان البنكي نفس غرض بوليصة التأمين الاحترافية.
4. لا يمثل مبلغ الضمان (بحد أدنى 10.000 دولار امريكي) الحد الأقصى للمبلغ الذي يمكن أن يأخذه أي طرف للضرر.
5. لا يمكن لوكيل اللاعبين إلغاء بوليصة التأمين الاحترافية حتى يقوم بإنهاء نشاطاته.

الملحق رقم 3:

نموذج عقد تمثيل

وافقت الأطراف:

.....
(الاسم، اللقب، العنوان الصحيح، اسم شركة وكيل اللاعبين.. إن وجد)
(والمشار إليه هنا باسم وكيل اللاعبين)

و

.....
(الاسم "اسم الشهرة إن وجد"، اللقب، العنوان الصحيح، تاريخ ميلاد اللاعب، أو الاسم
والعنوان الصحيح للنادي)
(والمشار إليه هنا باسم العميل)

على إبرام عقد تمثيل

وفقاً لما يلي:

(1) المدة:

✚ يكون هذا العقد سارياً لمدة (عدد الأشهر، بحد أقصى 24
شهرًا)
✚ يبدأ سريانه اعتباراً من وينتهي في
(تاريخ محدد) (تاريخ محدد)

(2) المكافأة:

يمكن للعميل وحده مكافأة وكيل اللاعبين نظير عمله الذي يقوم به.

(أ) اللاعب كعميل:

يتقاضى وكيل اللاعبين عمولة قدرها % من إجمالي الراتب الأساسي السنوي
لللاعب كنتيجة لعقود التوظيف التي تم التفاوض أو إعادة التفاوض عليها عن طريق وكيل
اللاعبين وتدفع كما يلي:
- مبلغ نقدي في بداية عقد التوظيف:.....
- دفعة سنوية في نهاية كل سنة تعاقدية:..... (بالشكل المناسب)

(ب) النادي كعميل:

- يتقاضى وكيل اللاعبين عمولة قدرها كمبلغ نقدي جملة واحدة.
(المبلغ المحدد والعملة)

3) الحصرية:

وافقت الأطراف على نقل حقوق تمثيله إلى وكيل اللاعبين.

بشكل حصري:
بشكل غير حصري: (يتم وضع علامة لما يتم اختياره)

4) اتفاقات أخرى:

يجب إرفاق أيّ اتفاقات أخرى خاصة تتماشى مع المبادئ الواردة في لوائح وكلاء اللاعبين في هذا العقد وتكون متاحة للاتحاد المعني.

5) التشريعات الإلزامية:

وافقت الأطراف على الالتزام بقوانين ولوائح وتوجيهات وقرارات هيئات الاختصاص بالاتحادات القارية والاتحادات الأهلية المعنية، وكذلك مواد القانون العام الحاكمة لمكان الوظيفة والقوانين الأخرى المطبقة في دولة الاتحاد الأهلي، وكذلك القانون الدولي والمعاهدات المطبقة.

وافقت الأطراف على تقديم أيّ دعوى لهيئات التقاضي بالاتحاد. يحظر اللجوء للمحاكم العادية فيما عدا ما تم النص عليه بشكل محدد في اللوائح.

6) ملاحظات نهائية:

تم توقيع هذا العقد من أربع نسخ، وتم توزيعها كما يلي:

1. الاتحاد المسجل به وكيل اللاعبين:
(الاسم الصحيح).....

2. الاتحاد المسجل به العميل:
(الاسم الصحيح).....

3. وكيل اللاعبين:
(الاسم الصحيح).....

4. العميل:
(الاسم الصحيح).....

المكان والتاريخ:

العميل

.....
(التوقيع)

وكيل اللاعبين

.....
(التوقيع)

تأكيد استلام العقد:

المكان والتاريخ:

الاتحاد الأهلي للعميل

.....
(الختم والتوقيع)

الاتحاد الأهلي لوكيل اللاعبين

.....
(الختم والتوقيع)

الاتحاد الاسيوي لكرة اليد

.....
(الختم والتوقيع)